

حكم قراءة القرآن لمريض لوجه الله تعالى

سؤال: هل تجوز قراءة القرآن لمريض لوجه الله تعالى أو بأجرة ؟ الجواب: إذا كان المقصود أن يرقى المريض بالقرآن فذلك جائز بل مستحب؛ لقول النبي -صلى الله عليه وسلم- { من استطاع منكم أن ينفع أخاه فلينفعه } تقدم تخريجه ص 44، وهو في صحيح مسلم. ولفعله ذلك وأصحابه -رضي الله عنهم- والأولى أن يكون بغير أجرة، وإن كان بأجرة جاز؛ لثبوت السنة بجواز ذلك. وإن كان المقصود أن يجعل ثوابه للمريض فذلك لا ينبغي فعله؛ لعدم وروده في الشرع المطهر، وقد قال -صلى الله عليه وسلم- { من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد } أخرجه البخاري رقم (2697)، كتاب الصلح، ومسلم رقم (1718)، كتاب الأقضية. منفق على صحته . وبالله التوفيق، وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد وآله وصحبه مجلة البحوث الإسلامية عدد 27 ص 58، والفتوى للجنة الدائمة. .